

سقط جنينها بسبب عمل شاق فماذا عليها ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

هذا السؤال طويل اطمئنها اقرأه تماما حتى تطمئن اطمئن خاطرها تقول امرأة فقدت جنينها بسبب عمل شاق اجهد كبير قبل اربعين عاما. والان هي قد صامت شهرين متتابعين وتريد ان تسأل هل تجب عليها الدية؟ وكم مقدار هذه - [00:00:00](#)

ولمن تكون هذه الدية علما ان ابا الجنين متوفى وكذلك اجداده اجداد الجنين من ابيه وامه ولم اخوته اعمامه واخواله. اولا نقول اذا كانت المرأة سقط جنينها او هلك بعمل شاق وليس - [00:00:20](#)

هي متقصدة لذلك فلا شيء عليها. اما اذا كانت متسببة بذلك وهي التي ارادت اسقاطه وارادت قتله بهذا العمل. فهنا نقول عليها كما ذكرت هنا انها عيون صامت هي شهرين متتابعين وقد بردت من جهد الكفارة اذا كان متعمدة ولا الاصل انها لا يلزمها ذلك؟ حتى الصيام لا يلزمها حتى الصيام لا يلزم - [00:00:40](#)

لانه ليست نفس الى الان ما تكونت نفسها ولا تخلقت. اه. هو جنين انما فيه الدية. وديته عشر دية امه. حتى لو بعد اربعة اشهر او خمسة لانه هو ليس له حكم لكن الان جنين فتأخذ اذا قتلته متعمدة لقتلته متعمدة هذه النفس - [00:01:00](#)

فان فيها الدية وديته عشر دية امه. عشر الدية امه. فاذا كان الدية الف فدية هذا الولاء الطفل عشرة الاف ريال قرعة عبد. فهذه الدية تصرف على اخوته واخوته. ولابيه ايضا. اما ما دام ان الوالد قد توفي رحمه الله - [00:01:20](#)

واجداده ايضا قد توفوا ولم يبق الا الاخوة. فيعطى هذه المبلغ لاختوته. للذكر مثل حظ الانثيين. ان تنازلوا تسامحوا فقد سقط حقهم وليس عليك شيء. بس هي الان غير متعمدة غير متعمدة ليس عليها شيء ابدا لا دية ولا كفارة - [00:01:40](#)

اه اختي الكريمة اه انا اخاطبها واخاطب يسمعنا. قديما لم يكن ثابت لديهم ان العمل هذا يسبب الاسقاط. وهن يعني النساء الاول كن يعملن في الزراعة وفي الحرث وفي غيرها ربما وضعت جنينها وهي تعمل. فالعمل لديهم آآ امر - [00:02:00](#)

ومعتاد. ولهذا اذا كنت تظنين ان هذا العمل الذي تقومين به امر معتاد وسقط لربما لامس او لآخر ليس لهذا خطف لا عليك كما قال شيخنا الكريم - [00:02:20](#)